

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (15)

علي عبدالعزيز الشبل

وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الحادي والخمسون كذا ها المجلس الحادي والخمسون في مذاكرة كتاب المنتقى للمجد ابي البركات عبد السلام ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

ونحن ما زلنا في ابواب ستر العورة نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء

والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين - [00:00:24](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى باب النهي عن تجريد المنكبين في الصلاة. الا اذا وجد ما يستر العورة وحدها عن ابي هريرة رضي الله

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:44](#)

لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء رواه البخاري ومسلم لكن قال عاتقيه ولاحمد اللفظان وعن ابي هريرة

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بطرفيه. رواه - [00:00:59](#)

البخاري واحمد وابو داود. وزاد على عاتقيه هذا الباب ترجمه رحمه الله بقوله باب النهي عن تجريد المنكبين في الصلاة اي ان يظهر

عاتقيه جميعا في الصلاة ورد النهي الصريح من النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:01:23](#)

قال الا اذا وجد ما يستر عورته وحدها هذا استثناء اذا لم يجد من الثوب الا ما يستر العورة ولا يتمكن من ستر العاتقين فهذا معذور

وتصورنا لهذا الامر قليل وفي هذا الزمان - [00:01:46](#)

اما ان تتابعنا علينا نعم الله وافضاله كيف يتصور المتصور الا يكون معه الا ما يستر عورته ودواليبنا مليانة من الثياب. الداخلية

والخارجية بعد من البشوت والعمام كان في الصحابة رضي الله عنهم - [00:02:10](#)

عنده من الثوب ما لا يستر الا عورته وهم اكرم عباد الله وخير من وطأت اقدامهم الثرى بعد الانبياء الصلاة والسلام وهذا لان الله جل

وعلا لا يعطي الدين الا من يحب - [00:02:39](#)

اما الدنيا فيعطيه من يحب ومن لا يحب نسأل الله ان لا تكون هذه حسناتنا عجلت الينا وانما ادخره عنده لنا خير مما نظنه في انفسنا

الحديث الاول وهو حديث عبد ابي هريرة رضي الله عنه - [00:03:01](#)

المخرج في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء في رواية

ليس على عاتقيه منه شيء لا يصلين هذا نهى - [00:03:26](#)

والنهي مؤكد بالفعل المضارع المقرون بنون التوكيد الثقيلة احدكم يشمل الرجال والنساء تزيد المرأة بانه لابد من ستر جميع بدنهما الا

وجهها في الصلاة ما لم تكن في حضرة الرجال الاجانب - [00:03:44](#)

الثوب الواحد ثوب الواحد المراد به الثوب غير المنسوج ليس على عاتقه منه شيء في رواية ليس على عاتقيه منه شيء دل على

وجوب ستر العاتقين في الصلاة الا اذا لم يجد - [00:04:05](#)

من فقره وعدمه فهذا اتقى الله ما استطاع فاتقوا الله ما استطعتم طيب في رواية التي هي في الاصل ليس على عاتقه بالا فراط

والرواية الثانية ليس على عاتقيه. فما الفرق بينهما - [00:04:33](#)

كل واحد منا له كم عاق عاتقه وهما المناكب وهي ما تحت الرقبة يمنة ويسرة ما الجمع بين الروايتين العاتق اسم جنس يفسره

الرواية الاخرى في العاتقين اي انه لا بد ان يستر عاتقيه في الصلاة - [00:04:54](#)

وتحتاجون اليها كثيرا هذه المسألة في من احرم في الحج او العمرة فانه اذا صلى يجعل ندائه على عاتقيه فلا يكشف احدهما ومن

باب اولى لا يكشف العاتقين جميعا ثم لما كان الناس يشتملون - 00:05:22

في مناسكهم بايديهم من نصب الخيام وحفري الله يعزكم اه الكنف وتنزيل العفوش كانوا يزيلون الرداء يبقى في الازار ايسر له ومنهم من يصلي على هذه الحال فهذا وقع في النهي - 00:05:47

الصلاة في نفسها صحيحة اذا صلى كاشفا عاتقيه او احدهما او ليست صحيحة مولان لاهل العلم قيل ان النهي ها هنا يتعلق بشرط من شرائط الصلاة وهو الستر ستر العورة - 00:06:10

وبالتالي لم تصح الصلاة وهذا هو المشهور في مذهب الحنابلة ان النهي اذا اتى الى نفس العمل او الى شرطه يقتضي الفساد وفي هذا يقول الشيخ ابن سعدي في نظمه للقواعد - 00:06:28

وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل والقول الثاني وها هو الارجح ان النهي لا يقتضي فساد هذه الصلاة الصلاة في نفسها صحيحة مع اثم صاحبها بها - 00:06:45

لان المجمع عليه في ستر العورة هو ما بين السرة والركبة واما العاتقان فليس عورة وانما جاء الامر بستრهما خارجا عن كونهما عورة ولهذا الامتثال طاعة وعدم الامتثال لهذا الامر والوقوع في النهي معصية - 00:07:05

لكن لا يقتضي معها فساد العبادة وهذا اظهر القولين قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بطرفيه - 00:07:27

رواه البخاري واحمد وابو داود وزاد على عاتقيه رواية ابو رواية ابي داود فيها زيادة معنى المخالفة ان يخالف بطرف الثوب على عاتقيه اي يجعل الطرف على احدى احد العاتقين - 00:07:45

لان هذا اثم في الستر ولان لا يقع النهي في من صلى في الثوب الواحد ليس تحته منه شي كما سيأتي وهذا ايضا يتصور تصورا واضحا في من اه صلوا عليه الرداء - 00:08:06

فانه في اثناء الصلاة يخالف بين بين اطرافه على كتفيه ليه لان هذا ادعى في الستر نعم في غير الصلاة لو دلاهما دلا طرفي نداه عن يمينه وعن يساره لان الوقت حار - 00:08:25

يتنفس يذهب عرقه لا بأس لكن في الصلاة يخالف بين طرفيه في هذا الحديث بهذه الرواية وقوله من صلى في ثوب واحد المراد بالثوب القماش غير المفصل نحن في مصطلحنا الان الثوب هو القميص - 00:08:45

المفصل له اطراف له اكمام له جيوب اما الثوب في لغة العرب هو القماش غير المفصل نعم وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:09:04

اذا صليت في ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به. متفق عليه ولفظه لاحمد هذا حديث جابر ابن عبد الله ابن حرام من الانصاري رضي الله تعالى - 00:09:21

عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم في الثوب الواحد وكان واسعا قال يرد طرفه عليه الثوب الواحد يقصد به القماش اذا كان واسعا يعني متسع - 00:09:36

قال فان كان واسعا فالتحف به. الالتحاف ان يلفه على بدنه. على جذعه وان كان ضيقا اي قصيرا لا يتييسر الالتحاق به فاتزر به يعني استر ماذا العورة من السرة - 00:09:58

سفل منها ويتصور هذا لانه ما عندهم محلات تفصيل الثياب قماش ينسج ثم يسترون به عوراتهم وربما علقوه وهذا الصحابي الجليل الذي كان منعما عند امه في مكة من هو؟ مصعب - 00:10:17

ابن عمير رضي الله تعالى عنه وهو اول من هاجر الى المدينة بامر النبي عليه الصلاة والسلام له قتل في احد وهي في السنة الثالثة من الهجرة فلم يجدوا ما يكفونونه به - 00:10:49

يكفونونه بثوب ان ستروا رأسه ظهرت قدمه وان ستروا قدميه ظهر رأسه وكان من انعم وارغد شبابي اهل مكة دل على ما ادرك الناس معهم نبينا عليه الصلاة والسلام الى السنة السابعة من الضيق - 00:11:08

شدة والنقص والعوز حتى اغناهم الله عز وجل بالفتح فتح خيبر ثم تتابع الخير عليهم المراد بالثوب في الاحاديث هو غير المنسوج.

فإذا نسج سمي قميصا سمي سروالا سمي تباناً - 00:11:34

وان كان التبان ما هو بكلهم نسج الثبان وشو ها سلامتك ما هي بالوزرة وش التبان يا ابو علي لا التبان كان الموالي والمماليك

يشدون على عورتهم يشدون على عورتهم يشبه الان ما يسمى بالهاف - 00:12:00

او يستر العورة المغلظة هذا التبان سيأتي له ذكر اللباس القماش والثوب اذا نسج انتقل بنسجه من كونه ثوب الى اسمه الجديد

قميص سروال عمامة قلنسوة برنس وش القي ذا - 00:12:37

الفروة الفروة التي اطرافها دقيقة. عباءة وهي الردا والحلة وهي هالبشت والمشلح فانتقل اسمه من هذا بما ينسج عليه ويصنع به نعم

وفي لفظ له اخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ما اتسع الثوب فتعاطف به على منكبيك - 00:13:09

ثم صلي واذا ضاق عن ذلك فشد به حقويك ثم صلي من غير رداء هذا هذه الرواية رواية الامام احمد مفسرة لما سبق وهذا منهج

لاهل العلم للمحققين انهم يريدون الروايات تفسر بعضها بعضا - 00:13:40

وتبين منها المراد وبهذا الفعل الامام مسلم في صحيحه عمل البخاري في صحيحه ولهذا كان المغاربة علماء المغرب والاندلس

يفضلون صحيح مسلم على صحيح البخاري لهذه الخاصية يجمع الروايات في الباب الواحد فتفسر بعضها بعضا - 00:14:00

ولهذا يقول الحافظ العراقي لما ذكر المفاضلة بين الصحيحين قال وفاق في حسن الصياغة مسلم لان البخاري رحمه الله يكرر ويقطع

الحديث في ابواب اما مسلم فيأتي بها في الباب الواحد - 00:14:24

وهذا انفع لطالب العلم جمع الروايات في الباب الواحد لتفسر الروايات بعضها بعضا كما في القرآن تفسير ابن كثير غيره لانه يفسر

القرآن بالقرآن وهو صنعة ابن جرير رحمه الله في جامع التأويل - 00:14:43

فهذه الرواية عند الامام احمد فسرت الرواية المتفق عليها اذا اتسع الثوب تعاطف به على منكبيك. يعني على اطرافك اه اطراف

اكتافك ثم صلي قال واذا ضاق عن ذلك فشد به حقويك - 00:15:03

الحق هو الوسط يعني انتزعه ليكون المراد ستر العورة هو المقدم على غيره اذا لم يتيسر ان يستر جميع البدن نعم ها؟ مثني

الوسط. يطلق الحق على الطرفين اقول الايمن والايسر. ولهذا قال على حقويك مثني - 00:15:31

نعم قال رحمه الله باب من صلى في قميصه قال في حديث العرق ان الشمس اذا دنت على رؤوس الخلائق هذا راميل او ثلاثة اميال

ساخ العرق في الارض سبعين ذراعا - 00:15:59

ثم منهم من يبلغ العرق الى كعبيه ومنهم من يبلغ الى ركبتيه ومنهم من يبلغ الى حقويه يعني اه وسطه حق الايمن والايسر ومنهم من

يبلغ الى ثدييه ومنهم من - 00:16:17

يلجمه العرق الجاما. نسأل الله العفو والعافية نعم باب من صلى في قميص غير مزرر تبدو منه عورته في الركوع او غيره اه من صلى

في قميص الحين ما قال من صلى في ثوب - 00:16:33

لانه فصل هذا القميص هل يقال فصل ولا نسج هو منسوج لما كان ثوبا فصل الان فصار قميصا المسمى عندنا بالثوب غير مزرر

والمراد بالازرة ما يستر العورة. ما عندهم سراويل هاك الزمان - 00:16:50

وفنايل يا الله ثوب واحد ولهذا في النفقات يجب على من ينفق عليه ثوبا في الشتاء طيب اذا كان هذا القميص غير مزرر هل يصلي

فيه قالوا اذا اذا بدت منه عورته لا يصلى فيه - 00:17:16

الا بتكلف بيوت واذا واق وشافى العورة هذا تكلف مثلا اللي يجي ويرفع الثوب تكلف لكن اذا لم تنكشف الطبيعة فيكون هذا القميص

وهذا الثوب الصلاة فيه صحيحة وفيه مسائل تتعلق باللباس - 00:17:41

انبه عليها ان شاء الله في موضعها نعم عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني اكون في الصيد فاصلي وليس

علي الا قميص واحد - 00:18:07

قال فزره وان لم تجد الا شوكة. رواه احمد وابو داوود والنسائي. نعم هذا حديث سلمة ابن الاكوع من اي القبائل سلمى بن الاكوع

رضي الله عنه ها ها اسلمي - 00:18:20

من اسلم وشيخهم بريدة ابن حصيب الاسلمي رضي الله عنه وعمه عابر بن الاكوع الذي اختلف مع اليهودي في في خبير في الضربات يقول سلمة من الاقبع وكان يحب الصيد وهو سبوك رضي الله عنه - 00:18:41

حتى قالوا يسبق الخيل من من في عدوة وهو الذي رد غطفان لما سلبت آ غير الصدقة الغابة غابة المدينة يلحقهم ويرميهم فنذت سهامه يلحقهم على رجله وحالتهم بالحصى والحجارة - 00:19:02

رضي الله عنه حتى افتك منهم النبي عليه الصلاة والسلام. يقول رضي الله عنه اني اكون في الصيد. الصيد من هو به في البر واصلي وليس علي الا قميص واحد - 00:19:28

ليس عليه من الثياب شيء. لا سروال ولا فنية ولا عباءة الا قميص واحد ويسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن صلاته وحالته كذا قال عليه الصلاة والسلام فزره وان لم تجد الا شوكة - 00:19:46

لان اشجار الحجاز اما سمر واما سلم واما سرح واما سلاح زر هذا الثوب اي اجمعه وان لم تجد ان تزره الا بشوكة وش المرادي من الزر هنا ستر العورة حتى ما تنكشف - 00:20:06

حتى ما تنكشف هذه العورة خصوصا اذا ركع او اذا رفع او اذا سجد وفي هذا استحباب اتخاذ الازرار لان الثوب والقميص ان لم يكن له ازرار مفتوح من الجيب - 00:20:33

ربما مع المشي تنكشف العورة لا سيما اذا طل عليه من هو ارفع منه اعلى منه فيه استحباب اتخاذ الازرار لما فيها من الستر ستر العورة المغلظة وستر النحر والبطن والكتفين - 00:20:57

نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل حتى يحتزم. رواه احمد وابو داود وهذه الرواية مفسرة لما قبلها وشاهدها كما سبق في الصحيحين اذا كان ثوبك ظيقا فاتزر به - 00:21:17

في هذه الرواية في حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل حتى يحتزم في الرواية السابقة حتى يشد حقوقه الاحتزام هنا وشد الحقوين هو التأكد من ستر عورته - 00:21:40

نعم وعن عروة ابن عبد الله عن معاوية ابن قررة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة فبايعناه وان قميصه لمطلق. وعن عروة وعن عروة ابن عبد الله - 00:22:00

عن معاوية ابن ابن قررة ايه عن ابيه رضي الله عنه قال نعم عن ابيه مرت المزني رضي الله عنه نعم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة - 00:22:20

تبايعناه وان قميصه لمطلق قال فبايعته فادخلت يدي فادخلت يدي قميصه فمسست الخاتم قال عروة فما رأيت معاوية ولا اباه في شتاء ولا حر الا مطلقي ازرارهما لا يزرراني ابدا. رواه احمد وابو داود. وهذا محمول على ان القميص لم يكن وحده. نعم -

00:22:33

هذا من رواية عروة بني عبد الله وهو ابن نفيل النفيلي وقد اختص بالرواية عن معاوية ابن القررة المزانية تكلم العلماء في روايته منهم من اعلمها ضعفها ومنهم من حسننها - 00:23:00

بما جاء لها من الشواهد نتكلم على هذه الرواية الشوكاني في نبيل الاوتار يقول عروة ابن عبد الله عن معاوية ابن قررة عن ابيه رضي الله عنه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة - 00:23:22

القبيلة العربية القحطانية المشهورة منهم معقل ابن يسار المزني ومزينة في الازمان المتأخرة قل عددها وضعفت فدخلت في حلفي حرب مع ان حرب هذه القبيلة المشهورة لم يكن لها ذكر في عهد النبوة - 00:23:45

وانما هاجرت وقدمت من اليمن القرن الثالث فدخلت في حلف مزينة حيث كانت مزينة اقوى منها. واكثر عددا ثم انقلبت الالية فدخل آ الحليف في المتحالف قال وان قميصه عليه الصلاة والسلام لمطلق - 00:24:11

اي لم يزر حتى انه يظهر من عاتقه يقول رضي الله عنه فادخلت بيدي في قميصه حتى اني امس بيضة اللي هي خاتم النبوة البيضة

في ظهره عليه الصلاة والسلام - 00:24:40

ثم قال قال عروة ابن عبد الله ابن نفيل النفيلي فما رأيت معاوية ولا اباه في شتاء ولا حر الا مطلقا ازارهما لا يزرران ابدا رواه احمد وابو داود طيب - 00:25:04

وش معنى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام يأمر سلمة الاكوع ان يزر قميصه ويأمر عليه الصلاة والسلام بشد الثوب على والانتجار به وهنا لم يأتزر لبس هذا اللباس مرة ولم يعتزل عليه الصلاة والسلام - 00:25:25

قالوا هذا محمول على انه لبس سروال تحت القميص سترت به عورته لا انه ليس عليه ليس تحته شيء هذا هو المتصور في شأنه عليه الصلاة والسلام وهو اشد حياء ممن - 00:25:52

من العذراء في خدرها عليه الصلاة والسلام طيب هل يؤخذ منه ان التزرر غير مستحب؟ لا لا يؤخذ منه ذلك وهذا اجتهاد من معاوية بن قرة وابيه رضي الله عنه - 00:26:10

ويحمل ايضا على ما كان في اوقات الصيف هانتوما الحين تشوفون الصيف واحد وده يتخفف من من الملابس حتى يطرق جسمه الهواء والمدينة اشد لان حرها اعظم من حر غيرها - 00:26:28

نجد ليلة هينسي نهارها اما الحجاز تهامة نهارها في الليلة في شدة الحر فهذا يتصور على اختلاف الحال ولا على لا على اطراده لا يؤخذ منه ان عدم الاسترزار هو - 00:26:46

الافضل وهي السنة وما كان من معاوية بن قرة وابيه فهو من باب ايش من باب الاجتهاد لما رأوا النبي وسلم مرة على هذه الحال اضطرر فعلهم لها في صيف وفي شتاء - 00:27:11

تشاهده ان من صلى في قميص غير مزرر تبدو منه عورته في الركوع والسجود فان الصلاة عندئذ غير صحيحة ايش غير صحيحة لانه لم يستر العورة فان كانت العورة انما - 00:27:27

ترى بتكلف يعتبر ساتر لها يعتبر ساتر لها والشيبان الى عهد ما هو ببعيد يصلون بثياب ما تحتها سراويل يا اخواني صلاتهم صحيحة صلاة في نفسها صحيحة وان كان اثناء الركوع او اثناء السجود حتى ينكشف بعض العورة لكن غير مقصودة - 00:27:47

ومنه لما امر عليه الصلاة والسلام النساء اللاتي كان كن يصلين معه في المسجد الا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرتفع الرجال ما يعرفون السراويل ما حنا الا ثوب واحد - 00:28:14

المقصود بذلك هو ستر العورة والله اعلم. نعم سم غير مزرر المقصود به ليس تحتها ثوب غير مجرد ما في ازادير ما لها علاقة بالازار لا لا غير مزرر اه الازهرير او الازرار غير الاعتزاز - 00:28:36

في الحديث الاول فزره اجماع. اجمع اجمعه حتى لو في شوكة يا جماعة حط الشوكة مثل اللي اه تجمع اه الثوب مثل المشبك مثل الزرار يجتمع ثوبه. اي نعم. والاحتزام يا شيخ - 00:29:01

هو بحقه تأكيداً على ستر العورة السلام عليكم قال رحمه الله باب استحباب الصلاة في ثوبين وجوازها في الثوب الواحد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد - 00:29:22

وقال ولكلكم ثوبان رواه الجماعة الا الترمذي زاد البخاري في رواية ثم سأل رجل عمر رضي الله عنه فقال اذا وسع الله فوسعوا. جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص. في ازار وقباء - 00:29:45

في سراويل ورداء. في سراويل وقميص. في سراويل وقباء. في ثوبان وقميص قال واحسبه قال في ثوبان ورداء هذا من فقه المصنف المجد ابو البركات عبد السلام ابن تيمية - 00:30:06

ترجمة بهذه الترجمة قال باب استحباب الصلاة في ثوبين وجوازها في الثوب الواحد ما الثوبان ما يستر العورة وما يكون فوقه يعني مثل اه ثيابنا الان يصلي بثوب وتحت سروال - 00:30:26

هذا اتى بالاستحباب الحمد لله ان لبسها هل يدخل في الاستحباب؟ وان تركها خصوصا في الحر الامر واسع الامر واسع ولو ظهر من وراء الثوب لون جلده لانه صدق عليه انه صلى وعلى عاتقه من ثوبه شيء - 00:30:47

وهذا يدل على الفاقة التي كان فيها الصحابة وان من وجد ثوبين فهذا ادعى واكمل في الستر ومن لم يجد يصلي في الثوب الواحد لكن يزره ان كان واسعا او يشده - [00:31:12](#)

ان كان ظيقا ثم اورد فيه الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد قال اولا كلكما ثوبان - [00:31:29](#)

ولكلكم ثوبان. من يحصل الثوبين سأل عن ذلك تعجبا عليه الصلاة والسلام ما احد يجد الثوبي وهذا يدل على ما كانوا فيه من الشدة والنقص والشظف حتى ان الواحد ما عنده الا ثوب واحد - [00:31:46](#)

وهو استفهام على جهة الانكار رواه الجماعة الا من ان الترمذي من هم الجماعة محمد بنت إسماعيل لمحمد اللهم صلي وسلم على نبي الله اسماعيل وعليك على جميع المسلمين ها - [00:32:08](#)

من هم الستة النسائي وابن ماجة والسابع من هو الامام احمد هؤلاء الجماعة زاد البخاري مفسرا لهذه الرواية قال ثم سأل رجل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وقال اذا وسع الله فوسعوا - [00:32:34](#)

وسع الله عليكم في الرزق فوسعوا على انفسكم لا تقتلوا تظهر نعمة الله عليكم بلباس الثوبين حنا امثلة الدواليب من الثياب الدواليب الصيف غير دواليب الشتا يا اخواني يا بشتا ترفع - [00:33:00](#)

بدواليب مستودعات ولا بشنات ويحل محلها دواليب الدواليب ثياب الصيف ومن بعد حريمكم تزامكم بالدواليب ها سم تكثر الله هذا من اه النعم وقول عمر واذا وسع الله عليكم فوسعوا - [00:33:25](#)

لان هذا من التحدث بنعم الله بنعمة الله عليه ما لم يصل حد البطر والسرف فان السرف والبطر قدر زائد على التحدث بالنعمة التحدث بالنعمة دائر بين الاستحباب وبين الاباحة - [00:33:58](#)

بها فعلا واما السرف والبطر والتبذير فهو دائر بين المعصية وبين الكبيرة ثم قال مبينا معنى السعة جمع رجل عليه ثيابه يعني ما عنده الا ثوب واحد صلى رجل في ازار ورداء - [00:34:16](#)

هذا له ثوبي صلى في ازار وقميص قميص الثوب ساتر يعني اه ظافي او ناقص صلى في ازار وقبي القبائل مثل الفروة لكن اطرافه من جهة اليدين ضيقة ولهذا لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه قبا - [00:34:35](#)

يا الله انه اخرج ساعديه من من ثوبه صلى في سراويل وردة صلى في سراويله وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء شبان كما فسرناه يشبه الهاف يستر العورة المغلظة وعليه القبا - [00:35:04](#)

عليه القباء فهذا كلمة من صلى في ثوبين ثم قال واحسبه في تبان وقميص وقال واحسبه في تبان ورداء اما في تبان وردا يحمل على التبان لو كان واسعا يصل الى الكعبين. الى الركبتين - [00:35:30](#)

وينقصر عن الركبتين فلا تصح صلاته لا تصح الصلاة لانه لم يستر العورة المجمع على سترها. نعم قال وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد متوشحا به. متفق عليه. نعم حديث جابر ابن عبد الله صلى النبي وسلم في ثوب واحد - [00:35:51](#)

به اي ملتحفا به اطرافه على منكبيه ليس تحته شيء سروال ولا رداء ولا ازار ولا تبان. ثوبا واحدا متوشحا به اي ملتحفا به وهذه الصفة يظن معها ماذا ستر العورة - [00:36:15](#)

يظنوا معها ستر العورة. نعم وعن عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحا به في بيت ام سلمة - [00:36:36](#)

قد القى طرفيه على عاتقيه. رواه الجماعة اللهم صل وسلم عليه ما الفرق بين حديثي جابر وحديث عمر ابن ابي سلمة ها يا عبد المنعم بينهم فرق ها ايه ايه - [00:36:52](#)

حديث جابر ما هو في البيت في المسجد وحديث عمر ابن ابي سلمة في البيت لانه ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان النبي يؤدبه في في المأكل يوم شاف ايده تطيش بالصحفة - [00:37:15](#)

قال يا غلام سم الله وكل بي يمينك وكل مما يليك ربيب النبي عليه الصلاة والسلام فالتبى صلى بثوب واحد في المسجد وصلى بثوب واحد في البيت زادت رواية عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنهما - [00:37:34](#)

انه رد النبي صلى الله عليه وسلم طرفيه على عاتقيه لكن هذه تفسر انه متوشحا به يعني ملتحفا به والالتحاق معناه ان يرد اطرافه على منكبه عليه الصلاة والسلام ففيه جواز الصلاة بالثوب الواحد - [00:37:56](#)

والافضل بالثوبين ان تيسر. فان لم يتيسر بالثوب الواحد الذي تستر معه عورته كما قال جل وعلا فاتقوا الله ما استطعتم يقول عليه الصلاة والسلام واذا امرتكم بامر فاتوا منه - [00:38:19](#)

ما استطعتم اللهم صلي وسلم عليه. نعم قال رحمه الله باب كراهية اشتغال الصماء عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يختبئ الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء - [00:38:34](#)

وان يشتمل الصماء بالثوب الواحد ليس على احد شقيه منه يعني شيء متفق عليه. نعم حديث ابي هريرة هذا ترجم عليه بهذه الترجمة باب كراهية اشتغال الصماء والكراهية محتملة للعلا عند العلماء كراهية التحريم - [00:38:52](#)

الذي يأتى مخالفه ويحتمل كراهية تنزيه الذي لا يأتى مخالفه وانما يثاب تاركه وحديث ابي هريرة اشتمل على جملتين نهيه ان يحتبى في الثوب الواحد ليس تحته شيء والثاني نهيه عن اشتغال الصماء - [00:39:13](#)

ما هي الصماء المصمت والمصم هو الذي ليس له منفذ ومعنى اشتغال الصماء يلتحف بثوب قماش بطانية بمائة بشرشف ويجعل اطرافها على يديه ليس تحته ليس تحت شيء فهذا اذا صلى انكشفت عورته - [00:39:39](#)

هذا الاشتغال المنهي عنه فان رد اطرافها عليه او توشح بها التحف بها من سترة العورة فان كان عنده ثوب ثاني فتكون الكراهة هنا كراهة ايش عنده ثوب ثاني او لابس تحتها ثوب قميص سروال ازار - [00:40:14](#)

ولا يكون نهى ها هنا على بابه لانه قد ان سترت عورته طيب يحسبى في الثوب الواحد الاحتباء وش هي نوع من انواع الجلسات يرفع فيها ساقيه وربما ربطهما وربما - [00:40:38](#)

لم يربطه مثل لباس اخوانا الحضارم الحين اللي في الجنوب في جنوب الربع الخالي يجلس رافعا ساقيه رابطا لهما اما بعمامته والا برباط ينسجونه لهذا هذا لا يجوز ان يحتبى بهذا الثوب الواحد ليس تحته شيء لان تنكشف ايش؟ عورته - [00:41:04](#)

يظهر القش الله يسترنا ها والقش مأمورين حنا بستره هذا معنى الاحتباء والاحتباء نوع من لباس العرب من هياتهم في الجلوس التذكر عن سيد الوبر من هو سيد الوبر ومن سماه - [00:41:32](#)

لقبه بهذا اللقب ها لأها عم الاحنف من عمه قيس بن عاصم المنقري من بني سعد من احد قبائلهم الاربعة فان بني سعد لما وفدوا على النبي عليه الصلاة والسلام - [00:41:57](#)

رحب بهم وهما قال افيكم قيس بن عاصم قالوا هذا الشيخ يا رسول الله وكان رجال فوق الثمانين وقال هذا سيد الوبر لان الناس كانوا بدو هالابل لماذا نال قيس بن عاصي من هذه السيادة؟ - [00:42:26](#)

ها تاريخ العرب يسليكم الله به الله به لا تعجل بعلمكم لا بالحلم ولا بالحلب تاريخ العرب مفيد تعرفون نعمة الله عليكم بهذا الدين كيف ان الله رفعنا من وضعية ودركات الوثنية - [00:42:49](#)

ومن فوائده تعرفون شيم العرب تميزوا بها عن سائر الامم وتعرفون ايضا بها ايضا حال الناس ورابعا تتسلون بها زمانكم زمان مغاث وملاهد يا اخواني ويقرأ في هذه القصص واحوال العرب يتسلى بها - [00:43:19](#)

لان الله جعل في القصص مسلاة كما سلى بها نبيه عليه الصلاة والسلام الاحنف بن قيس آ قيس بن عاصم نال سيادة الوبر لانه ودى من ماله من حر ما له عشرة الاف - [00:43:45](#)

بعير لقتلى عبس وذبيان ليصلح بين هذين الحيين من احياء العرب ساقها من اين من ماله من مراحه عشرة الاف بعير للاصلاح والاصلاح بين الناس مقصد عظيم من مقاصد الشرع - [00:44:06](#)

ولهذا وصفه النبي بهذا الوصف انه سيد العرب وعرف ايضا رضي الله عنه بالحلم فان معاوية ابن ابي سفيان وفد عليه الاحنف ابن

قيس وهو من بني سعد منقري من بني سعد - 00:44:26

فادناه معاوية وكان الاحنف مع علي في قتاله لاهل الشام وكان من قوم الاحنف مائة الف فارس ما يسألون لماذا غضب ولماذا رضي فلما وفد الاحنف على معاوية اكرمه معاوية مع انه بالامس عدوا له - 00:44:47

مقربة وادناه والاحنف اغلظ على معاوية الحديث حتى انه لما خرج الاحنف عتب يزيد من ابيه كيف يرد عليك هذا الرد وتقربه وتدنيه قال ما هي صبي ان مع هذا مائة الف - 00:45:12

يغضبون لغضبه لا يدرون لما غضب ويرضون اللي يرضاه لا يدرون لماذا قضي سأل معاوية الاحنف ممن تعلمت الحلم والاحنث ابن قيس احنا في لقبه لحنف ودقة في ساقيه قال تعلمت الحلم من - 00:45:37

عمي قيس بن عاصم كل هذا جنباه عشان الروحة ذي والجية لانكم تحبون السواليف اما العلم شايد عليكم يقول كان الاحنف جالسا في وسط قومه محتبيا رافعا ساقيه رابطا لهما - 00:45:57

مع جذعه فجاءوا بابن اخيه مربوطا وجاءوا بابنه مقتولا قالوا ان هذا قتل ابنك. ان ابن اخيك قتل ابنك وهو على حبوته قال اطلقوا ابن عمكم واذهبوا فواروا اخاكم واذهبوا الى المراح الابل - 00:46:25

وخذوا مئة من الابل فاعطوها امه فانها اجنبية عنكم قال فوالله ما حل حبوته ما غير من جلسته ولا حل حبوته وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس - 00:46:54

ان فيك لخلقين يحبهما الله قال يا رسول الله كخلقين تخلقت بهما ام جبلت عليهما قال بل جبلت عليهما الحلم والاناة وانما العلم بالتعلم والطبع بايش للتتبع الله يحب الحلم - 00:47:16

ما يحب الطفاقة والعجلة. الاناة والسعة لانه في الاناة تستبصر في امرك تنظر للعواقب ولا تستعجل فهذا في جلسة الحباء نهى النبي يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس تحته شيء لان لا تنكشف عورته - 00:47:40

ونهى عن اشتمال الصماء وهو ان يصلي في ثوب واحد ملتحفا به. قماش بطانية شرشف ملاءة الا اذا ظم بعضها على بعض اما بان شدها على وسطه او جعل اطرافها على كتفيه ليتأكد من - 00:48:04

الا تنكشف عورته وهو يصلي نعم وفي لفظ لاحمد نهى عن لبستين ان يحتبي احدهم في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء وان يشتمل في ازاره اذا صلى الا ان يخالف بطرفيه على عاتقيه. اذا اذا لم اذا لم يشتمل - 00:48:23

اذا اشتمل بالإزار ولم يخالف طرفيه على عاتقيه هذا اشتمال الصماء. مظنة انكشاف العورة ليس تأكدا وتحققا منها لكن مظنة من ذلك فنهت الشريعة عن الشيء اذا كان مظنته توصل الى - 00:48:46

هذا المعنى الذي امر الشارع بظده وهو ستر العورة فهاتان اللبستان اي هيئة اي انها هيئتان في هيئة اللباس مدارهما على ماذا؟ على النهي عن انكشاف العورة. وهذا اصح ما يقال في اشتمال الصماء - 00:49:04

يلتحف في لحاف بثوب لا يرد اطرافه على عاتقيه فهو مظنة انكشاف العورة وهذا هو النهي عنه وهو الصحيح في كلام اهل العلم لان العلماء رحمهم الله الشراح مختلفون في معنى - 00:49:22

اشتمال الصم ومنهم الشارح سيذكر صفة. الراجح هو هو غيرها مما ذكرناه. نعم الصانع يا شيخ يلفه يعني على نعم اشتمال الصماء ثوب اه غير مفصل نزار الكبيرة يحطها على - 00:49:41

على عاتقيه جامعها اذا ركع او قام انفلتت وظهرت عورته. اما اذا ردها على عاتقيه لا وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء. رواه - 00:50:03

الا الترمذي فانه رواه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. دل على ان المقصود هو عدم انكشاف عورته المغلظة. والفرج هنا يراد به ايضا حتى الدبر هذا منفذ وهذا منفذ - 00:50:27

نعم ها مهوب من تحت من اطرافه من تحت لا لو رفعها من تحت ظهر القش ها ايه لا اذا كان تحته سروال ولا تحته ميسر عورة ما هو مكروه. من من هيئات العرب وكان الصحابة يحتبون. وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم احتبى - 00:50:44

ها يوم الجمعة ما في بأس الاحتباء الا اذا جاء وقت الصلاة فالاحتفاء وقت الخطبة مكروه ليه لان مظنة آآ خروج الريح حيث يكون اه المنفذ اه غير مقيد. العين كائسة. نعم - [00:51:16](#)

ايه التوشح ان يرد اطرافه عليه يعني ملتحف به يلف عليه نعم وللبخاري نهى عن لبستين. واللبستان اشتمال الصماء والصماء ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب. شو تفسير المجد للاشتمال الصماء؟ نعم - [00:51:43](#)

واللبسة الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء فسر المصنف رحمه الله الصماء بان يستتر احد العاتقين يخلي الثاني ظاهر هذا احد التفاسير واحد الشروحات اللي معنا في استيمل الصمة - [00:52:09](#)

لكن الصحيح هو ما ذكرناه لكم وهو ما رجحه المحققون من العلماء ان اشتمال الصم يصلي في ثوب واحد في قماش واحد في عباءة في بطانية في شرف في ملءة - [00:52:29](#)

لا يرد اطرافها عليه او لا يلتحف بها هذا منهي عنه لانه مظنة انكشاف العورة نعم قال رحمه الله ولهذا كان شيخا رحمه الله يقول واشتمال الصماء هو ان يلتف بالثوب الواحد - [00:52:45](#)

ان التف به اشتماله ليس منهيًا عنه. واذا لم يلتف به فاشتماله منهي عنه. نعم ها اذا ظهر شيء من العورة وهو لا يشعر به ولا يدري عنه فلا يؤخذ - [00:53:07](#)

الصحابة رضي الله عنهم اللي ما معهم الا لباس واحد مظنة انكشاف العورة في سجودهم ولهذا امر عليه الصلاة والسلام النساء لا يستعجلن برفع رؤوسهن وما قصد كشفها وقصد في في اول الصلاة قبل ان يصلي وفي اثنائه سترها. فان ظهر شيء وهو لا يدري عنه لا يؤخذ به - [00:53:28](#)

نعم قال رحمه الله باب النهي عن السدل والتلثم في الصلاة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن السدل السدل وعن التلثم في الصلاة نعم - [00:53:53](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة وان يغطي الرجل فاه رواه ابو داود ولاحمد والترمذي منه النهي عن السدل - [00:54:10](#)

ولابن ماجه منه النهي عن تغطية الفم. نعم باب النهي عن السدل ما السدل هناك شدل في اللباس وهناك شدل في الفعل اما السدل في الفعل هو ارخاء اليدين اليدين فلا يقبض اليمنى على اليسرى - [00:54:23](#)

وهذا منهي عنه الامر بقبض اليمنى على اليسرى وما جاء عن الامام مالك انه سدل يديه لانه رحمه الله وضرب من والي المدينة لما اشيع عنه شائعة كاذبة ودعاية فاسدة انه يرى الخروج - [00:54:44](#)

على السلطان والبيعة لذي النفس الزكية وهو بريء من ذلك فان والي المدينة ضربه وجلده حتى ما استطاع ان يرفع يده ومقلدوه ظنوا ان هذا هو الفعل هو الصحيح قد ارضاه الخليفة - [00:55:07](#)

استرضاه الوالي فلم يرطى عن الوالد الله المستعان هذا السدل في ارخاء اليدين اما السدل في الثوب من يصلي في توفيق ماش لا يرد طرفيه على فانه مظنة اثناء الركوع والسجود والقيام - [00:55:30](#)

والرافع ان ينكشف من عورته ما ينكشف ولهذا نهى عن هذا السدل في الثوب اما لو صلى في قميص ما تحته شيء لا يضره سدله لانه على على عاتقيه وتغطية الفم - [00:55:50](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ان يغطي الرجل فاه اي في الصلاة ما يسمى بايش الا لحاجة بس ليش الحاجة كورونا الله يبعد عنا وعنكم البلاء ها هذا من الحاجة - [00:56:09](#)

او هناك رائحة كريهة او يخشى منه او عليه المرض فما كان لحاجة او شدة حر يصلي في القوايل يغطي فهم من شدة الحر. يغطي وجهه من شدة الحر واذا كان هناك حاجة فالحمد لله - [00:56:29](#)

الحاجة مرخصة لهذا النهي وحديث اه ابي الدرداء رضي الله ابي هريرة رضي الله عنه رواه ابو داود ورواه الحاكم وصححه وله شواهد قال ولاحمد والترمذي منه النهي عن السدل - [00:56:51](#)

رووا النهي عن السدل دون دون تغطية الفحم والحديث هذا سئل عنه الامام احمد فقال ان اسناده غير صحيح ولهذا ضعف الجمهور هذا الحديث قال ولابن ماجه منه النهي عن تغطية الفم - [00:57:11](#)

اما رواية ابي داود ثبتت ورواية الحاكم نهى عن السدل ونهى عن ايش عن تغطية الفم اثناء الصلاة الا لحاجة نعم سم. السدل يا شيخ هو نفسه اشتمال الصماء لأ - [00:57:30](#)

من الصم في الثوب السدل قد يكون على عاتقيه قلب الثوب واسع على عاتقيه يرده على اطرافه ولا يشده بالا تنكشف العورة عند عند تغير الهيئة وهو يجتمع مع اشتمال الصماء في اكتشاف العورة ويختلفان في الهيئة - [00:57:51](#)

حضر الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله - [00:58:12](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حيا الله اكبر الله اكبر لا - [00:59:07](#)

مبعث المقام نعم نفتح المجال احد عنده شيء قبل ان نبدأ سم ايه البداية والنهاية يعني من احسن ما يطالع فيه لمعرفة العرب وتاريخهم البداية والنهاية الحافظ ابن كثير وتاريخ الامم والملوك - [01:00:41](#)

لابن جرير وجمع عبد السلام هارون كتابا في اربع مجلدات سماه قصص العرب ايضا هذا مفيد والكمال ابن المبرد كذلك اي نعم سم السدل السدل ان تلبس ثوبا واسعا واسعا - [01:01:32](#)

مثاله اه من لباس اخوانا الموريتانيين لا تجمعه على نفسك فمظنة الركوع والسجود تنكشف من معه عورتك اشتمال الصماء شرف يسمنها ملاية ها اي نعم تحطه على كتوفك ما تحتها شيء - [01:02:09](#)

ما تحتك من لباسك شيء الا ان جمعته على سمعته في في وسطك او رددت اطرافه على كتفيك وضحت؟ ايه نعم سم القماش قبل ان يفصل. اذا فصل صار مثل ثوبك هذا لو تحتها ما في شي صحت الصلاة لانك ستترت العورة - [01:02:36](#)

سم ها ايه ما يخالف هذي ما فيها بأس اي نعم وفوقه الثوب يصلي تحت يعني فلن علاق وسروال تصح الصلاة يصح الصلاة العورة لكن يكره لك ان تصلي مع مع المسلمين بهذا اللبس - [01:03:04](#)

لأنك لم تتم التزين بصلاتك قول الله جل وعلا يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد يعني عند كل صلاة الامر فيها هو لستر العورة العورة. نعم ها سربل - [01:03:30](#)

يسدد يديه يعني ايه اه السدل دائما هذا خلاف السنة نعم ونهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام كما عند الزيوت الامامية وبعض الشوافع بعض المالكية خلاف المشروع وما امر به النبي عليه الصلاة والسلام في الصلاة من وضع اليمنى على اليسرى - [01:03:55](#)

سم ها لا ما هو بخاصة في النساء حتى الرجال. فان لبس الرجل ثوبا يشف عن عورته او عن لون جلده الذي تحتها ما صح ما ستر العورة التي امر بسترها - [01:04:28](#)

آآ في النساء الثوب الذي يشف او يوسف هو الثوب ايش؟ الذي اللباس الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام صنفان من اهل النار لم ارهما - [01:04:50](#)

رجال معهم سياط كاذناب البقر يضربنا الناس يعني من عجبهم وكبرهم وتيهم ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة يلبسن اللباس لكنه لم يكسوها كاسي عاري اما لانه خفيف - [01:05:10](#)

يصف او يشف او لانه ضيق يصف او مقطع بليت به للاسف كثير من النساء في هذه الايام يقول ما حكم الصلاة على الجنائز قبل صلاة الامام عليها كالذي تكون في غرف السلام - [01:05:35](#)

يأتي المبكر ويصلي عليه. هذا السؤال تكرر وكثر فيه الايراد ولا ادري وش سبب ذلك؟ هل في تشويش في هالمسألة يجوز ان يصلي على الجنائز قبل ان يصلى عليها في المسجد - [01:05:58](#)

ومن صلى عليها ثم انصرف رجي له انه نال اجر الصلاة على الجنائز حتى لو تتبعها في اماكنها وهذا تدل عليه الادلة فمنها ان النبي

صلى الله عليه وسلم لما مات لم يصلوا عليه صلاة - [01:06:18](#)

جامعة وانما كان الصحابة يدخلون عليه ارسالا ويخرجون يدخلون من باب يخرجون من باب ثاني يصلون عليه فرادى اخذوا على

هذا يوما وليلة احد يقول ان الصحابة ما ادركوا الفضيلة - [01:06:40](#)

ثم ايضا ما جاء في صحيح مسلم بالمرأة السوداء التي ماتت وكانت تقوم المسجد قيل ان اسمها ام محجن سأل عنها النبي عليه

الصلاة والسلام لما افتقدها قالوا انها ماتت بليل - [01:06:59](#)

صلينا عليها ودفناها. قال هلا اذنتموني؟ اعلمتموني ثم قال دلوني على قبرها فذهب وصلى عليها عليه الصلاة والسلام بعدما دفنت

المقصود انه صلى عليها ولا يقال انه فاته اجر الصلاة عليه. لانه - [01:07:21](#)

صل عليها الامام قبله ثم ايضا ثالثا ما جاء من عمومات الفضل من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن تدفن او توضع

فله قيراطان هذه الاحاديث في عمومها ما فصلت بين الجماعة الاولى والثانية او صلى عليهما او ما صلى عليها - [01:07:43](#)

انما الذي نص عليه العلماء الجماعة الاولى في الفريضة انها افضل من الجماعة الثانية التي تصلي صلاة مقضية اما صلاة الجنازة فهي

تخالف الصلاة المفروضة من حيث انها شفاعة من هؤلاء المصلين لهذا الميت - [01:08:06](#)

فلو تقدمت وصليت على الجنازة ومشيت ما فوت الاجر على من بعدك وادركت باذن الله هذا الفضل الله اعلم ها لو صلوها فرادى ما

في بأس ولو صلوها جماعة ما في بأس. الامر واسع - [01:08:26](#)

الامر واسع في الصلاة على الجنائز يقولون يا شيخ اذا صلى عليها قبل الجماعة خرجت من كونها ولا في حق. ولا. حتى لو خرجت

من كونها فرض كفاية الحمد لله. فرض الكفاية يقوم يكفي به واحد - [01:08:46](#)

الامر واسع الحمد لله. الشأن في هذا واسع نعم يسأل اخوكم عن تكرار الصلاة على الجنازة اما التكرار التكرار له حالتان هو نفسه يعيد

الصلاة مرة وثنتين وثلاث في نفس الجنازة - [01:09:04](#)

هذا الفعل غير مشروع ومحدث اما اذا كرر الصلاة عليها مع المسلمين اقيمت صلاة الجنازة وقد صلى عليها فصرى عليها مع المسلمين

هذا لا بأس به انت فهمت التفصيل لا تعجل ترى العجالة هي اللي توهقنا وتوهقك - [01:09:27](#)

فهمت تفصيلي ها ما فهمت اجل شلون يستشهدون وانت ما فهمت لا ما اعيد المقام مقام تعليم وتربية والعجالة تخلي الواحد يلف

بالعاير ويدفن يرضخ بالجدار الواحد يتأني يفهم الكلام على اصوله حتى اما اذا كان في نفس الشيء هذا مقام ثاني - [01:09:48](#)

نعم نعم اللي يلبس يعتبر انه وضع على عاتقه شيء؟ نعم. فيخرج من هذا نوع من انواع اللباس العلاقية هذا اطرافها وان سخفته

على العاتقين يغطي بيده وين غطى بطرف ثوبه لا اشكال. كما انه اذا اراد ان يعطس - [01:10:18](#)

يغطي بطرف ثوبه هذا حاجة لا يدخل في عموم النهي الذي مر علينا ايه ايه يسأل اخونا عن الصلاة على الميت الغائب هذي للعلماء

فيها خمسة اقوال اصح الاقوال فيها انه لا يصلى صلاة الغائب الا من امر الامام - [01:10:48](#)

بالصلاة عليه صلاة الغائب اذا امر بذلك الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي نعى للمسلمين وللصحابة النجاشي وهو الذي

صلى عليه كبر عليه اربعا صلاة الغائب مات من هو مثل النجاشي وامثل منه - [01:11:15](#)

ولم يصلي عليه الغائب. ولم يشرع ذلك للمؤمنين حتى ان الصحابة مات مات ابو بكر وعمر وعثمان وعلي لم يصلى عليهم صلاة الغار.

دل على ان الامر مناط بولي الامر - [01:11:37](#)

فان رأى الصلاة على احد ممن له شأن في الاسلام او شأن في اكرام الناس ان يصلى عليه فهو امر سلطاني وهذا الذي كان يرجحه

شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله - [01:11:50](#)

طيب مات لك قريب او انسان ترى ان له فضل الدعاء واسع ما تمنع منه لكن الصلاة الصلاة عليه غائبا لا نعم لو جئت الى شهر الى شهر

تصلي على عليه على قبره فان النبي صلى الله عليه وسلم على المرأة السوداء - [01:12:06](#)

بعدما دفنت في ليلة عليه الصلاة والسلام بعدما دفنت اي نعم سم ها اي نعم هذا مكروه ان يكف ثوبه لاجل الصلاة فان كف ثوبه لغير

الصلاة عرق كله حر - [01:12:30](#)

ولا في حكمة فما كفها لاجل الصلاة كف الثوب اما من الاكمام او يرفع الثوب يربطه على وسطه كما اذا اراد ان يعمل ليركض واذا فعل ذلك لاجل الصلاة هذا منهي عنه. نهى عن كف الثوب - [01:12:55](#)

والنهى فيه للكرهية في اظهر اقوال العلماء انتوا ما تبون نقرا النقلان الحديثين ثلاثة ونخليها اسئلة نعم نعم النبي صلى الله عليه وسلم صلى على المرأة السوداء بعدما دفنت صلى على قبرها - [01:13:13](#)

ويجوز ان تصلي على القبر صلاة لا ركوع فيها ولا سجود اما صلاة ركعتين لا كيف يستدل بهذا والرسول يلعن من اتخذ القبور مساجد صاحب هوا او ناقص في فهمه وفقهه - [01:13:48](#)

انما ابيح لنا في المقابر صلاة لا ركوع فيها ولا سجود تجوز في المقابر اما الصلاة التي فيها الركوع والسجود فقد لعن النبي من فعلها عند القبور سواء عند القبر او على القبر او او صلى الى القبر - [01:14:05](#)

سم ها سرواله فين اله يجوز ان يصلي في بيته سروال فنية؟ نعم يجوز يجوز ذلك ساتر عورته ها اذا كان يرى من آآ السروال فيا لون الجلد فهذا لم يستر عورته سواء صلى بثوب - [01:14:24](#)

او صلى سروال يرى منها منهم من من رفته لون الجلد. هذا لم يستر العورة. فصلاته غير صحيحة ولهذا افتنى شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله فيمن يصلون بتياب الرقاق - [01:14:58](#)

تحتها سراويل قصيرة ان صلاتهم غير صحيحة لانه يتبين لون ايش الفاخذ هذا ما ستر العورة لرقعة هذا الثوب نعم اتخذ القبر له سترة اي نعم كان القبلة وبينه وبين القبر مسافة ولا بينه وبين القبر شارع ولا رصيف ولا جدار ما يظره - [01:15:16](#)

اما القبر جدامه قرب او يعود وصلى اليه فلا تصح صلاته لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة الى القبور ونهى عن الصلاة عند القبور ونهى عن الصلاة على القبور - [01:15:45](#)

صلى الله عليه وسلم ها ايه يستحب تغطية الرأس في الصلاة الا في حال الاحرام لانه في حال الاحرام يصلي حاسرا رأسه وفي غيرها يستحب استحبابا لا وجوبا خلافا للحنفي رحمهم الله - [01:15:59](#)

فانه عليه الصلاة والسلام لم يصلي حاسرا رأسه الا في احرامى نسكه صلى الله عليه وسلم نعم - [01:16:20](#)